

أثر المصطلح القرآني في التداخل والتكامل المصطلحي في العلوم الشرعية

أ. د. أحمد حسن فرحات*

التعريف بالبحث

من المعلوم أن القرآن الكريم هو المصدر الأول للعلوم الشرعية، بل إن هذه العلوم إنما نشأت بسببه وخدمته، فهو المحور الذي تدور حوله، وهو المعين الذي تستقي منه. والحديث عن «التداخل والتكامل المصطلحي في العلوم الشرعية» لا يمكن أن يكون بمعزل عن «المصطلح القرآني» ذلك أنه توزع في هذه العلوم، وترك فيها آثاراً واضحة، ومن هنا كانت الحاجة ماسة إلى هذا البحث الذي يتناول التداخل اللغوي، والتداخل اللغوي المصطلحي، والتكامل اللغوي والمصطلحي، معرفاً بكل منهما، متكلاً على منشئهما.

ثم يتناول: القرآن والمصطلحات الشرعية، والقرآن والعلوم الشرعية، والقرآن وعلوم اللسان... ثم عناية العلماء بالمصطلح القرآني.

ثم يعرض نماذج من المصطلحات التي حصل فيها تداخل وتكامل في استعمال القرآن، ومنها: مصطلح «الأمة»، ومصطلح «الخلافة»، ولفظ «الصلاة».

ثم يتناول أثر المصطلح القرآني في التداخل والتكامل المصطلحي في العلوم الشرعية.

* أستاذ التفسير وعلوم القرآن في كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي، ولد في دمشق عام (١٣٥٦هـ-١٩٣٧م)، وحصل على درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن من كلية أصول الدين بجامعة الأزهر عام (١٩٧٠م)، وعلى درجة الدكتوراه كذلك عام (١٩٧٣م)، وكانت رسالته: «مكي بن أبي طالب وتفسير القرآن» وهي مطبوعة عام (١٩٨٣م). وكتبه وبحورته المنشورة كثيرة.

من المعلوم أن القرآن الكريم هو المصدر الأول للعلوم الشرعية، بل إن هذه العلوم إنما نشأت بسببه ولخدمته، فهو المحور الذي تدور حوله، وهو المعين الذي تستقي منه، وهو القاسم المشترك الذي يؤلف بينها ويجمع أطرافها، بل إنه هو الذي يجعل منها منظومة موحدة متناغمة لا نشاز فيها.

والحديث عن «التداخل والتكامل المصطلحي في العلوم الشرعية» لا يمكن أن يكون بمعزلٍ عن «المصطلح القرآني» ذلك أن المصطلح القرآني توزع في هذه العلوم، وترك فيها آثاراً واضحة - كما سيتبين من خلال هذا البحث -، ومن هنا كانت الحاجة ماسة إلى هذه الدراسة التي نرجو لها التوفيق والسداد.

وقبل المضي في هذا البحث لابد من بيان المراد من «التداخل والتكامل المصطلحي» وهذا يقتضينا أن نمهّد لذلك بالحديث عن «التداخل والتكامل اللغوي» باعتبار المصطلحات الشرعية إنما هي مفردات لغوية في الأصل أعطتها الشريعة دلالات خاصة.

التداخل والتكامل اللغوي:

ما كان المراد بـ «التداخل» غير المراد بـ «التكامل» كان لابد من الحديث عن كل منهما مستقلاً عن الآخر، وهذا يقتضي أن نفرّد لكلٍ منهما فقرة خاصة به.

التداخل: «دخول شيء في شيء بلا زيادة حجم وقدر»^(١) والمراد به هنا: دخول عدة معاني في لفظ واحد.

ذلك أن معظم التداخل في اللغة يكون من تفاق الألفاظ واختلاف المعاني، وهو ما يسمى باللفظ المشترك كلفظ «العين» المستعمل في «الجارحة» و«منبع الماء» و«الجاهوس» وغير ذلك من المعاني، «والأصل في الألفاظ أن تكون مختلفة بحسب اختلاف المعاني...»

(١) التوقيف على مهنات بتعاريف لسنابوي: ١٦٦.

لكن ذلك لم يكن في الإمكان؛ إذ كانت المعاني بلا نهاية، والألفاظ مع اختلاف تركيبها ذات نهاية، وغير المتناهي لا يحويه المتناهي، فلم يكن بد من وقوع اشتراك في الألفاظ^(١). كذلك يمكن أن يكون التداخل نتيجة للألفاظ التي بينها عموم وخصوص، وسنذكر أمثلة لذلك كله في مكانه من هذا البحث - إن شاء الله تعالى -.

متى يكون الاشتراك؟

و«اللفظ إنما يحصل فيه التشارك بأن يستوي اللفظان في ترتيب الحروف وعددها وحركاتها ويختلفا في المعنى نحو ما ذكرناه في لفظ «عين» ونحو لفظ «كلب» الذي يطلق على الحيوان النباح، كما يطلق على المسمار في قائم السيف، كذلك يطلق على نجم في السماء مشبّه بالكلب لكونه تابعاً لنجم يقال له الراعي.

أما إذا اختلف ترتيب الحروف نحو «حلم» و«حمل»، أو اختلف عددها نحو «الغناء» و«الغناء» و«قدر» و«قدر»، أو اختلفت الحركة نحو «قدم» و«قَدَم»، أو لم يختلفا في المعنى نحو «الإنسان» إذا استعمل في «زيد» أو «عمرو» فليس شيء من ذلك من الأسماء المشتركة.

فإن الذي اختلف في عدد الحروف ربما كان من المشتق نحو «ضارب» و«ضرب»، وربما كان من المتباينة نحو «القنا»^(٢) و«القنابل»^(٣)، وربما تكون الكلمة صورتها صورة المشترك في اللفظ وتكون من المشتقة لاختلاف تقديرها نحو «المختار»: إذا كان فاعلاً فإن تقديره «مُفْتَعَل»، وإذا كان مفعولاً فإن تقديره «مُفْتَعَل»...، ونحو «الفلك»: فإذا كان واحداً فإنه كـ «قُفْل»، وإذا كان جمعاً فإنه كـ «وُثْن» - واحد الأوثان -... وكثيراً ما

(١) انظر: مقدمة جامع التفاسير للراغب الأصفهاني: ٢٩.

(٢) القنا: مصدر «قني فلان قناً» بمعنى «رضي رضياً». والقنا: مصدر لقولنا: «قني الأنف قناً»: إذا ارتفع وسط قصبته وضاق منخراه - عن المعجم الوسيط: ٧٦٣ - ٧٦٤.

(٣) القنابل: الرجل الغليظ الشديد - والعظيم الرأس. وانظر: المعجم الوسيط: ٧٦١.

يلتقي فرعان للفظين متفقين في الصيغة وهما مختلفان في المعنى نحو «المصباح» لما يشرب منه الصبوح، ومن الإبل: ما يبرك فلا ينهض حتى يصبح، وما يجعل فيه المصباح... ويقال للسراج: مصباح...»^(١).

مصنفات نظائر القرآن.. واللفظ المشترك:

هذا ما ذكره الراغب الأصفهاني في بيان اللفظ المشترك وحدوده وشروطه، كما نبه في مكان آخر إلى ما يمكن أن يقع فيه الالتباس بين اللفظ المشترك وغيره حيث قال: «وكثير من لم يتدرب بالقوانين البرهانية إذا رأى عاماً مستعملاً في خاصين قدر أن ذلك جارٍ مجرى الأسماء المشتركة فيجعله من بابها، وعلى ذلك كثير ممن صنفوا في نظائر القرآن. فقالوا: الإثم: ارتكاب الذنب. والإثم: الكذب، احتجاجاً بقوله: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيًا﴾ [الواقعة: ٢٥]. والإثم: عام في المقال والفعال. وإنما خص في هذا الموضع لأن السماع ليس إلا في المقال.

وعلى ذلك قال اللحياني في الخوف: القتال، لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُواكُمْ﴾ [الأحزاب: ١٩] و«القتل» لقوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعُوا بِهِ﴾ [النساء: ٨٣]، و«العلم» لقوله: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوسٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا﴾ [البقرة: ١٨٢] أي: عليم. وذلك من ظهور سوء التصور بحيث لا يحتاج إلى تبين»^(٢).

ويظهر مما تقدم أن المراد بالتداخل اللغوي: تداخل المعاني المتعددة في اللفظ الواحد الذي يشترك فيه أكثر من معنى - وهو معظم ما يقع فيه التداخل - كما أشرنا إلى ذلك سابقاً - وقد يكون للتداخل أسباب أخرى، وطبيعة البحث لا تحتمل التطويل والتفصيل. ومن ثم اقتصرنا على التداخل بسبب الاشتراك.

(١) مقدمة جامع التفاسير للراغب: ٣١-٣٢ بشيء من التصرف، والزيادة من مفرداته.

(٢) المصدر السابق: ٦١-٦٢.

الاشتراك عن طريق النقل أو الاستعارة:

كما يكون الاشتراك في الألفاظ عائداً إلى أصل الوضع اللغوي كأن يكون في لغتين نحو «الصَّقْر» لِلْبَنِّ إِذَا بَلَغَ غَايَةَ الْحُمُوضَةِ فِي لُغَةِ أَكْثَرِ الْعَرَبِ، و«الصَّقْر» لِلدَّبْسِ فِي لُغَةِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ. كذلك يمكن «أن يكون أحد المعنيين للمشترك منقولاً عن الآخر أو مستعاراً. والفرق بينهما:

أن المنقول: هو الذي ينقله أهلُ صناعةٍ ما عن المعنى المصطلح عليه أولاً. إلى معنى آخر قد تفرّدوا بمعرفته. وعلى ذلك الألفاظ الشرعية نحو الصلاة والزكاة، والألفاظ التي يستعملها الفقهاء والمتكلمون والنحويون.

وأما المستعار: فالاسم الموضوع لمعنى فتستعيره لمعنى آخر، له اسم وضعي غيره، فستعمله فيه لمواصلة توجد بين المعنيين، كتسمية الشجاع بالأسد، والبليد بالحمار. والفرق بين حكم المنقول والمستعار:

- أن المنقول شرطه أن يتبع فيه أهل تلك الصناعة.

- والمستعار لكل أحد أن يستعير، فيستعمله إذا قصد معنى صحيحاً، ويكون متضمناً لمعنى التشبيه نحو أن تقول: «ركبت برقاً» فتعني به فرساً كالبرق سرعة. و«رأيت بحراً» أي: سخياً كالبحر»^(١).

التداخل اللغوي المصطلحي:

إن الاشتراك في اللفظ عن طريق النقل من المعنى اللغوي إلى المعنى الاصطلاحي هو الخطوة الأولى التي يتداخل بها المعنى اللغوي بالمعنى الاصطلاحي. ولبيان المراد من أحد المعنيين لابد من مراعاة سياق الكلام وسباقه.

(١) مقدمة جامع التفاسير: ٣٣-٣٤.

التداخل المصطلحي: إن اللفظ الذي نقل عن معناه اللغوي إلى معنى اصطلاحى في علم من العلوم يمكن أن يستعمل بمعنى اصطلاحى آخر تابع لعلم آخر، ومن هنا يكون التداخل بين المصطلحات سواء في العلوم الشرعية أو غيرها من العلوم.

وأظن أن هذا هو المراد بمحور البحث «التداخل المصطلحي في العلوم الشرعية».

التكامل:

إذا كان معظم التداخل ينشأ من اللفظ المشترك، فإن معظم التكامل ينشأ من الألفاظ التي تسمى مترادفة - على سبيل التقريب - ذلك أن الترادف التام نادر أو معدوم، ويقصد بالترادف: اتفاق اللفظين بالمعنى دون اللفظ. وعلى الرغم من اختلاف علماء اللغة في شأن الترادف بين مثبت لوجوده ومنكر له، فإن الذي يجمع بين القولين حمل قول المنكرين على المساواة الكاملة في المعنى بين اللفظين، وحمل قول المثبتين على جزء مشترك في المعنى بين اللفظين مع وجود فروق دقيقة فيما تبقى من المعنى بين اللفظين. وهذه الفروق الدقيقة التي تعطي كل لفظ دلالة خاصة بالإضافة إلى الجزء المشترك هي التي تؤدي إلى التكامل المعنوي بين الألفاظ التي يقال فيها بالترادف، ومن ثم تكون لها استعمالات مختلفة ومتنوعة لأداء معانٍ دقيقة. وفي مثل ذلك يقول الراغب الأصفهاني:

«لما كان المعنى الواحد يقرب من الأفهام بعبارات مختلفة الأغراض متفاوتة وجب أن نبين الوجوه التي منها تختلف العبارات عن المعنى الواحد.

فالمعنى الواحد قد يُدَلُّ عليه بأشياء كثيرة:

- إما باسمه نحو «إنسان» أو بنسبه نحو «آدمي» و«ولد حواء».
- أو بإحدى خصائصه اللازمة له. نحو «المنتصب القامة» أو «الماشي برجليه» أو «العريض الأظفار».
- وإما بفصله اللازم، كقوله: «الناطق» «المائت»^(١).

(١) فصلوا بين المئتين والمائتين، فقالوا: المائت هو المتحلل. انظر المفردات مادة «موت».

ثم ينتقل للحديث عن المترادف فيقول:

«وكما يبين الشيء بأوصاف كثيرة، كذلك قد يبين بأسماء كثيرة متضمنة لأوصاف

مختلفة، كقولهم في الجرم العلوي: «السماء» لما اعتبر ارتفاعها بالإضافة إلى الأرض:

– و«الجرباء» لما اعتبروا نجومها. وأنها كجرب في الجلد.

– و«الخلقاء» و«الملساء» لما اعتبروا حالها عند فقدان نجومها بالنهار.

– و«الرقعاء» لما اعتبروا ظهور شبه الرقاع تشبيهاً بالثوب المرقوع. لظهور نجومها ظهور

الرقاع في المرقع.

– و«الخضراء» لما اعتبروا لونها.

وعلى ذلك قولهم في «المرأة»: «الزوج» لما اعتبرت بازدواجها بالرجل.

– و«الظعينة» لما اعتبر ظعننها معه.

– و«القعيدة» لما اعتبرت بقعودها في البيت

وذلك يفعل لأحد أمرين: مركز تحقيقات كميونر علوم إسلامي

– إما لأن الشيء في نفسه لا يمكن إبرازه إلا بالعبارات الدالة على أوصافه، كمعرفة الله

تعالى لما صعبت لم يكن لنا سبيل إليها إلا بصفاته

– وإما لأن الشيء له تركيبات وأحوال، فيجعل له بحسب كل واحد منها اسم – كما

تقدم في أسماء السماء – وكما ورد في أسماء النبي ﷺ: محمد، وأحمد، وخاتم،

وحاشر، وعاقب، وماحي»^(١).

وهكذا نرى أن الأسماء المترادفة تتفق من حيث دلالتها على الذات. ولكنها تختلف

من حيث دلالتها على الصفات. ومثل ذلك يقال في أسماء الله الحسنى، وأسماء السيف،

وكل ما كان له أكثر من اسم.

(١) مقدمة جامع التفاسير: ٥٢-٥٤ باختصار.

فإذا ما نقلت تلك الألفاظ المترادفة من معانيها اللغوية إلى معانيها الشرعية الاصطلاحية كان بينها تداخل بين المعاني اللغوية والشرعية من جانب، وتكامل بين فروق معانيها الاصطلاحية المنقولة عن الفروق اللغوية من جانب آخر، وإذا ما استعملت هذه المصطلحات في أكثر من علم كان بينها تداخل - كما ذكر ذلك سابقاً - من وجه، كما يكون بينها تكامل من وجه آخر لأن العلوم الشرعية تشكل منظومة متكاملة يشد بعضها بعضاً ويؤيد بعضها بعضاً.

وبذلك يتضح المراد من قولنا:

«التداخل والتكامل المصطلحي في العلوم الشرعية».

القرآن .. والمصطلحات الشرعية:

لا شك بأن القرآن هو القاعدة الأولى للمصطلحات الشرعية، وقد بدأت هذه المصطلحات بالظهور منذ بدء الوحي على النبي ﷺ، وتكاملت خلال ثلاثة وعشرين عاماً - فترة نزول القرآن - وكان ذلك أمراً خارقاً مخالفاً للمعهود والمألوف في وضع المصطلحات وتطورها والذي يتم خلال فترة طويلة من الزمان، وقد واكب ظهور المصطلحات القرآنية مصطلحات حديثة من قبل النبي ﷺ، كما بنى المسلمون بعد ذلك على هذا الأساس، فظهرت المصطلحات في شتى العلوم، وكانت العلوم الشرعية في مقدمتها، ويمكننا القول بعد هذا: إن المصطلحات العلمية تشكل لغة موازية لمعاني المفردات اللغوية، وذلك نتيجة كثرة هذه المصطلحات والتي توزعت علوماً كثيرة، وغطت حاجات الأمة العلمية والثقافية خلال القرون، وتوضيحاً لهذه الفكرة نرى من المناسب أن ننقل باختصار إشارات الأستاذ مالك بن نبي حيث يقول عن اللغة العربية: «هذه اللغة لم تُعبر قبيل الرسالة إلا عن ذكاء بدو الصحراء، ويلزمها بقدر ما أن تُثرى لكي تُشبع رغبات عقل واجهته - منذ ذلك الحين - المشاكل الغيبية والشرعية والاجتماعية بل والعلمية أيضاً».

إن ظاهرة لغوية كهذه فريدة في تاريخ اللغات، إذ لم يحدث للغة العربية تطور تدريجي، بل بعض ما يشبه الانفجار الثوري المباغت، كما كانت الظاهرة القرآنية مباغته. وبهذا تكون اللغة العربية قد مرت طفرة من المرحلة اللهجية الجاهلية إلى لغة منظمة فنياً، لكي تنقل فكرة الثقافة الجديدة والحضارة الوليدة. . . .

هذه الظاهرة قد خلقت من الوجهتين الأدبية واللغوية فصلاً تاماً بين اللغة الجاهلية واللغة الإسلامية. . . .

والمسألة اللغوية التي أثارها القرآن تستحق ذاتها دراسة جادة تضم ألفاظه الجديدة واستخدامه الفذ للكلمات، وبخاصة في مجال الأخريات، وربما ظفر علم التفسير من ذلك بمجال رحيب يستطيع فيه أن يلاحظ امتداد الظاهرة القرآنية^(١).

القرآن .. والعلوم الشرعية:

بعد أن عرفنا المقصود بالتداخل والتكامل المصطلحي في اللغة والاصطلاح لا بد لنا قبل بيان أثره في العلوم الشرعية من أن نبين كيف نشأت هذه العلوم، وما لابس هذه النشأة من أمور أدت إلى نوع من الخلل والقصور في بناء هذه العلوم، وخير من تعرض لمعالجة هذه الموضوع العلامة عبد الحميد الفراهي الهندي^(٢)، ونحن مضطرون - هنا - إلى بيان وجهة نظره، وفي ذلك يقول: « لا يخفى أن الدين معظمه ترقية النفوس وتربية العقول، وإصلاح الأعمال الظاهرة أي: الأخلاق والعقائد والشرائع.

والقرآن قد تكفل بكل ذلك على أحسن ما يكون. وكل ذلك متصل ببعضه ببعض، وبجميعه تحصل التزكية وهي الغاية والمطلوب.

(١) الظاهرة القرآنية: ١٨٤-١٨٥.

(٢) هو المعلم عبد الحميد الفراهي، ولد عام (١٢٨٠هـ) في أسرة كريمة معروفة بنسبها وعلمها ومكانتها الاجتماعية، حفظ القرآن وهو ابن عشر سنين، تعلم اللغة العربية، وله أربع عشرة سنة، قرأ على ابن عمته العلامة شبلي النعماني (ت: ١٣٣٢هـ)، وعبد الحي الأنصاري اللكنوي (ت: ١٣٠٤هـ)، انقطع إلى تدبر القرآن ودرسه، والنظر فيه من كل جهة، وجمع علومه من كل مكان، ففضى فيه أكثر عمره، وألف في تفسير القرآن وعلومه بضعة عشر كتاباً، أجلبها تفسيره «نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان» ولم يتمه، توفي رحمه الله عام (١٣٤٩هـ). انظر تفصيل ترجمته في التقديم لـ «مفردات القرآن» بقلم محققه الدكتور محمد أجمل أيوب الإصلاحي: ١١-٤١، ط دار الغرب الإسلامي.

ولهذه الثلاث نشأت ثلاثة علوم: علم الأخلاق والمواعظ، وعلم الكلام، وعلم الفقه... ولما كان القرآن مصدر هذه العلوم، كان لابد لأصول تأويله أن تكون شاملة لكل هذه العلوم، ولكن ما حدث هو أن جعل علم التأويل مقصوراً على الفقه، وهو ما عرف بعلم «أصول الفقه»، ومن ثم أصبح علم الأخلاق وعلم الكلام بعيدين عنه فلا نجد مستعملاً فيهما.

أما علم الأخلاق فأتسع بأهله حتى تشبثوا بكل ما راقهم وأعجبهم، فمنهم من بناه على الحكمة العملية التي تلقوها من الفلاسفة، ومنهم من اعتمد على تجاربه، ومنهم من بناه على الروايات الضعيفة، وربما أخذوا من القرآن حسب تأويلاتهم الركيكة، وذلك لظنهم بأنه لا حاجة إلى صحة الاستدلال في الترغيب والترهيب، ومدح الحسن، وذم القبيح.

ومنهم طائفة من المتصوفة تكلموا في العقائد، يؤولون القرآن إلى ظنونهم، لجهلهم بالعربية، وبحقيقة هذا الدين، ويزعمون أنهم أعرف بالقرآن وأسراره، وتجد أمثلة ذلك في كلام ابن عربي^(١).

وأما علم الكلام فأصحابه لاشتغالهم بالملاحدة قل اعتمادهم على النقل، وكان معظم احتجاجهم بما تخرج إليه العقول لكي يسلم لهم الخصم، وربما يؤولون القرآن إلى غير مراده فراراً من اعتراضات المعاند؛ إذ لم يهتدوا لصحيح التأويل وتوفيق المعقول بالمنقول.

فجعلوا للتأويل - لا نقول أبواباً بل ثلماً - يخرجون منه حين لا يمكنهم الدفاع على وجه مستقيم، حتى قال بعضهم^(٢) - كالرازي عفا الله عنه - : إنه لا اعتماد على ظاهر القرآن لعلّه يكون من المتشابهات. فجعل القرآن كله ملتبساً، ولم يكن ذلك إلا لعدم تأسيس أصول التأويل العامة التي يعتمد عليها في كل ما يستنبط من القرآن، سواء كان من فروع الشرائع، أو الأخلاق، والعقائد.

(١) الأولى أن يقال: في الكلام المنسوب إلى ابن عربي.

(٢) أبهم الفراهي القائل، ولم يذكر موضع قول الرازي.

فإن جعلت القرآن أصلاً لتمام علم الدين - كما هو في الحقيقة - صار من الواجب أن يؤسس أصول التأويل بحيث تكون علماً عاماً لكل ما يؤخذ من القرآن»^(١).

القرآن وعلوم اللسان :

وكما كانت للفراهي نظراته النقدية في بناء العلوم الشرعية، كذلك كانت له نظراته في علوم اللسان. وفي ذلك يقول: كما أن الله تعالى وعد بحفظ متن القرآن حيث قال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، فكذلك وعد ببيانه حيث قال: ﴿ثُمَّ إِنَّا عَلَيْنَا بَيَّانُهُ﴾ [القيامة: ١٩]. ومن بعض إنجاز وعده حفظ اللسان العربي من الاندراس والمحو وجعله حياً باقياً. وكذلك حفظ الاصطلاحات الشرعية كـ «الصلاة» و«الزكاة» و«الجهاد» و«الصوم» و«الحج» و«المسجد الحرام» و«الصفاء» و«المروة» و«مناسك الحج» وأمثالها، وما يتعلق بها من الأعمال المتواترة المتوارثة الماثورة من السلف إلى الخلف والاختلاف اليسير فيها لا اعتبار له

فإذا نظرت إلى ألفاظ مصطلحة في الشرع، ولا تجد حدها وتصويرها في القرآن، فلا تجمد على أخبار الآحاد فتسقط في الريب . . . بل اقنع بالقدر الذي اجتمعت عليه الأمة، ولا تؤاخذ إخوانك فيما ليس فيه نص صريح، ولا عمل مأثور، من غير خلاف، فهذا هو السبيل الواسع والمعنى الواضح من القرآن في اصطلاحاته الشرعية.

- فأما في سائر الألفاظ وأساليب حقيقتها ومجازها فالأصل فيه كلام العرب القديم، والقرآن نفسه. وأما كتب اللغة فمقصرة، فإنها كثيراً ما لا تأتي بحد تام، ولا تميز بين العربي القح والمولد، ولا تهديك إلى جرثومة المعنى، فلا يدري ما الأصل وما الفرع؟ وما الحقيقة وما المجاز؟

فَمَنْ لَمْ يَتَمَرَسْ بِكَلَامِ الْعَرَبِ، وَاقْتَصَرَ عَلَى كِتَابِ اللُّغَةِ، رُبَّمَا لَمْ يَهْتَدِ لِفَهْمِ بَعْضِ الْمَعَانِي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى

(١) التكميل في أصول التأويل للفراهي: ٣-٤.

وأما باقي علوم اللسان كالنحو والمنطق والأصول والبيان والبلاغة والقافية، فالكتب المدونة فيها - مع كثرة فوائدها - أشد تقصيراً من كتب اللغة لفهم القرآن .

أما النحو فيحتاج إلى زيادات، بل ليس من شأنه إلا تأسيس أصول كلام وسيط بين السقط والرفيع، فلا ينبغي للمفسر أن يبالغ في تطبيق كلام الله على أصول النحو، فيرممه ويؤوله فيظن الظان أنه جائر عن قصد السبيل . بل عليه أن يأتي بشهادة من أشعار العرب ليعلم الجاحد أنه لهو الأسلوب الأعلى» - وقد ذكر الفراهي بعضاً من هذه الإضافات في كتابه «أساليب القرآن» - .

وأما المنطق فمداره التدقيق في استعمال ألفاظ التحديد والنفي والاستثناء وسوق الدليل

وأما علم البيان فحاله كحال النحو لا يتصدى لكلام يتفجر من صدور القلب الحي، وما أبعد مما يتصبب من سماء الوحي، فترى صاحب الوحي - بل كل داع إلى الحق - ينفث ما في قلبه كيف ما دعت له الحالات، فطوراً يأتي بالمجاز، وطوراً بالحقيقة، ولا يراعي إلا فهم المخاطبين والعادة الجارية في لسانه . . . فيفهمه المخاطب . ولكن الذي يجمد على علم البيان فإنه يدب كالنمل، ويخبط كالأعمى، ومن رأى الزبور وكتب الأنبياء السابقة علم أن المجاز له مجال وسيع في الوحي» .

- وقد وضع الفراهي كثيراً مما أراده في علم البيان في كتابه الذي خصصه لذلك وهو «جمهرة البلاغة» - .

وأما الأصول فلا نجد فضل من أسس هذا الفن، فإنهم لم يأخذوه من اليونان ولا من الهند، ولا من غيرهما، بل دعت الحاجة إلى وضع أصول لاستنباط الأحكام من الكتاب والسنة فهم قدوة في هذا الفن الشريف، ولكن الخلف لم يهتدوا إلى تهذيبه وإصلاحه . . . فترى فيه اختلافاً كثيراً ينجر إلى اختلاف الأحكام، وليس الأمر كذلك في النحو والمنطق وغيرهما من الفنون

وأما البلاغة فاستخرجوها من أشعار العرب، والأشعار لضيق مجالها كانت مقتصرة على جودة السبك، ورشاقة اللفظ والبديع، أما حسن الاستدلال ورباط المعاني وضرب الأمثال، والاعتبار من القصص، وجز الكلام ثم العودة إلى عموده، والوعد والزجر والتأكيد بشدة يقين المتكلم، والإعراض إعراض الترفع، والحسرة حسرة المعلم الناصح، وغير ذلك مما تجده في خطب البلغاء ووحى الأنبياء، فلم يذكره في علم البلاغة»^(١).

لسان القرآن:

«الكتب المتعلقة بلسان القرآن من حيث دلالاته على معانيه ثلاثة:

كتاب «المفردات»، وكتاب «الأساليب»، وكتاب «أصول التأويل».

ففي كتاب «المفردات» يبحث عن الألفاظ المفردة، ويكشف عن معانيها الخاصة، بحيث تتضح لها الحدود واللوازم، وما يتصل بها وما يفترق عنها، وما يشابهها وما يضادها فيحيط العلم بدلالة الألفاظ المفردة.

وفي كتاب «الأساليب» يبحث عن دلالة التراكيب المختلفة الوجوه، التي تدل عليها الأساليب المتنوعة، فيحيط العلم بما يدل عليه الكلام من المعاني حتى يحفظ عما لا دلالة له عليه.

وفي كتاب «أصول التأويل» يُبين ما يُؤخذ من المعاني المختلفة وما لا يُؤخذ، وما يمكن بينها الجمع.

ثم بعد ذلك يستوي السبيل إلى فهم رباط معاني القرآن من نفس القرآن»^(٢).

علم الحديث .. والقرآن:

ويرى الفراهي أن السبيل السوي إنما يكون بتعلم الهدى من القرآن، وأن تبني عليه دينك، ثم بعد ذلك تنظر في الأحاديث. فإن وجدت ما كان شارداً عن القرآن - حسب بادي النظر - أولته إلى كلام الله، فإن تطابقا قررت عينك. وإن أعياك توقف في أمر الحديث

(١) فاتحة نظام القرآن للفراهي: ١٢-١٤.

(٢) مفردات القرآن للفراهي: ١.

واعمل بالقرآن، وقد أمرنا أولاً بإطاعة الله ثم بإطاعة رسوله . ولا شك أن الأمرين واحد، فإن لم يرد الله أن تقدم كلامه على ما رُوِيَ عن رسوله فماذا إذن أراد بهذا الحكم^(١)؟

أصول التأويل :

« قد جعل العلماء طرفاً من أصول التأويل جزءاً لأصول الفقه، أي فروع الشرائع . فلكونه جزءاً صار غير مستقل، ولم يعط من الاهتمام والإتمام ما يعطى لفن مستقل .

ثم لكونه مستعملاً للفروع، لم يعط من التيقظ والاحتياط ما يعطى لأصول الدين، ومعلوم أن الاختلاف في فروع المسائل هيّن فهان أمره .

وكذلك لكونه مشتركاً بين الكتاب والسنة لم يختص بما هو أهله؛ إذ السنة معظم العناية فيها نقد الرواة، فلا يتعمق في متونها من قبل خواص ألفاظها وتراكيبها - إذ الروايات أكثرها بالمعنى - .

وأما القرآن فيعض عليه بالنواجز فيحافظ على حروفه وحركاته، ويعتمد على ما يستنبط من نظمه وإشاراته، وتنفي الاحتمالات الضعيفة عن تأويل آياته، ويرد ما اشتبه منه إلى محكماته، فلا يفتقر فيه الأخذ بالهويني، لا في تأويله ولا في تنزيله .

فلو جعل هذا الفن من علم التفسير لعظم محله في الدين، ولأفرغ له الجهد التام، وأخذ فيه بالاحتياط من الآراء الضعيفة . وبعد ذلك يكون استعماله في الحديث وسائر الكلام على التبع والتطفل .

وبالجمله فإدخال أصول التأويل في أصول الفقه - بمعنى علم المسائل الفرعية - حطّ علم التأويل عن محله ومكانته بثلاث مراتب :

الأولى : كان حرياً بالبحث المستقل، فصار له شركاء، فغداً مغموراً معها .

والثانية : أنه كان معظم علم التفسير، لكونه أصولاً لفهم القرآن، وإذ جعل من علم الفروع لم يبالغ في تنقيحه حتى يصير لعلم التأويل كالمعيار والميزان، مثل علم النحو

(١) التكميل في أصول التأويل : ٦٥-٦٦ .

والعروض، فما بلغ مبلغ الفن المنقح، بل كان قصاراه أن يكون أصولاً خاصة مثل قوانين الأمم المختلفة فيقال إن أبا حنيفة - رحمه الله - جرى على هذه الأصول، والشافعي - رحمه الله - على تلك.

والثالثة: أن القرآن ليس مقصوراً على الفروع، بل معظمه يتعلق بالعقائد وبواطن الأخلاق، وإذا جعل من أصول الفقه صار مقصوراً عليه، ومن هذه الجهة وقع خلل فاحش في بناء العلم الذي يهدي إلى فهم القرآن...»^(١).

وهكذا نرى أن تدارك الخلل في بناء العلوم الشرعية ينطلق من إعادة النظر في بناء علم أصول الفقه بحيث يكون «علم أصول التأويل» ومن أجل ذلك وضع الفراهي مشروع كتابه «التكميل في أصول التأويل» ثم وضع كتابه «القائد إلى عيون العقائد» لتدارك قصور علم الكلام، كما وضع كتاباً لتدارك تقصير علوم اللسان منها: «مفردات القرآن» و«أساليب القرآن» و«جمهرة البلاغة»، وأتبع ذلك بكتب متممة منها: «دلائل النظام» و«إمعان في أقسام القرآن» و«فاتحة نظام القرآن وتفسير الفرقان بالفرقان» وهي مقدمة تفسيره الذي طبع منه عدد من السور القرآنية، كما وضع مذكرات خطية بين يدي تفسيره، أشار بها إلى ما ينبغي أخذه بعين الاعتبار والاهتمام عند تأليف هذا التفسير، وتعتبر جهود الفراهي في هذه العلوم محاولة جادة في إعادة بنائها على أسس راسخة لتكون منطلقاً إلى مستقبل أفضل لهذه العلوم.

عناية العلماء بالمصطلح القرآني:

لقد لقيت مفردات القرآن عناية كبيرة من العلماء تمثلت في عدد كبير من كتب اللغة وكتب علوم القرآن، فمن كتب اللغة نجد كتاب «الصناعتين» لأبي هلال العسكري، وكتاب «البيان والتبيين» للجاحظ، وكتاب «أدب الكاتب» لابن قتيبة، وكتاب «الصاحبي» لأحمد بن فارس، وكتاب «المزهر» للسيوطي. ومن كتب علوم القرآن نجد

(١) التكميل في أصول التأويل للفراهي: ٢-٣ بشيء من التصرف.

«مشكل تأويل القرآن» و«تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة، وكتاب «الإتقان» للسيوطي. ومنها كتب «الأشباه والنظائر» وكتب «معاني القرآن» في مرحلة، و«غريب القرآن» في مرحلة تالية، و«مفردات القرآن» في أوقات أخرى. كما أن كتب التفسير اهتمت أيضاً بدراسة المفردات باعتبارها الخطوة الأولى نحو التفسير. ومن الكتب المهمة جداً في هذا المجال كتب الراغب الأصفهاني في مفرداته، وفي تفسيره، وكتبه الأخرى. كذلك نجد عناية خاصة بدراسة بعض المفردات من قبل شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم موزعة في كتبهم الكثيرة. وفي القرن الرابع عشر نرى اهتماماً واضحاً من العلامة عبد الحميد الفراهي الهندي بهذا النوع من الدراسة وبخاصة في كتابه «مفردات القرآن» وكتبه الأخرى أيضاً. ولا يمكن أن نغفل في هذا المجال عن كتب الفروق ككتاب أبي هلال العسكري، وكتاب الحكيم الترمذي، وكليات أبي البقاء الكفوي، وتعريفات الجرجاني، وكتاب «التوقيف على مهمات التعاريف» للمناوي، وفروق اللغات للجزائري. ولعل أوضح كتاب في دراسة المصطلح القرآني - بالمعنى المقصود والمتعارف - هو كتاب «الزينة في الكلمات الإسلامية العربية» لأبي حاتم الرازي المتوفى سنة (٣٢٢هـ)، وقد اشتمل هذا الكتاب على أربعمئة كلمة من كلمات القرآن. ولكن الذي يجعل هذا الكتاب غير مستوفٍ لشروط البحث المصطلحي القرآني أن مؤلفه لم يقتصر فيه على المصطلحات الواردة في القرآن الكريم فقط بل تعداها إلى المصطلحات الواردة في الحديث النبوي الشريف، ثم المصطلحات الواردة في باب الأحوال الشخصية. والمصطلحات التي تتردد على ألسنة الفقهاء والعلماء والمؤلفين...»^(١).

أما الدراسة الحديثة التي تدخل في صلب الموضوع فهي «التطور الدلالي بين لغة الشعر ولغة القرآن» لمؤلفها عودة خليل أبو عودة والذي اعتبرها محاولة متواضعة للحديث عن بعض المعاني القرآنية التي تتضمنها المصطلحات الإسلامية، ومقارنتها بالمعاني التي كانت

(١) التطور الدلالي بين لغة الشعر ولغة القرآن لعودة خليل أبو عودة: ٣٩ بتصرف قليل.

تحملها المصطلحات نفسها في اللغة العربية في الشعر الجاهلي. أي هي دراسة اللغة الإسلامية التي تكونت من تأثير القرآن في اللغة العربية. وأعتقد من خلال جولتي مع هذه المصطلحات أن هذا الباب - باب الدلالة القرآنية - لا يزال بحاجة إلى بحوث كثيرة وجهود كبيرة، خاصة إذا ذكرنا حاجة المكتبة القرآنية إلى الدراسات المتخصصة في دور العلوم اللغوية المختلفة المتطورة في بيان الدلالة»^(١).

وقد عرض في هذا الكتاب لثمانية وخمسين ومائة مصطلح تحت العناوين التالية:

مصطلحات في العقيدة، مصطلحات في أركان الإسلام، مصطلحات لنماذج البشر في القرآن، مصطلحات في الجهاد والسلوك، مصطلحات في صفات الدنيا والآخرة، مصطلحات الجزاء وصفات النار، مصطلحات في عالم الغيب، دلالات جديدة في السياق القرآني.

التداخل والتكامل في المصطلح القرآني:

بعد أن عرفنا معنى التداخل والتكامل اللغوي والمصطلحي يحسن بنا أن نعرض نماذج من المصطلحات التي حصل فيها تداخل وتكامل في استعمال القرآن:

- مصطلح «الأمة»:

«الأمة» من المشترك اللفظي الذي أطلق في اللغة على عدة معانٍ. فقد جاء في كتب اللغة أن الأمة: الرجل الجامع للخير. والإمام. وجماعة أرسل إليهم رسول. والجيل من كل حي. والجنس. ومن هو على الحق مخالف لسائر الأديان. والحين. والقامة. والأم. والوجه. والنشاط. والطاعة. والعالم. ومن الوجه: معظمه. ومن الرجل: قومه. وأمة الله تعالى: خلقه».

وإن نظرة مدققة في هذه المعاني المتعددة تفيد بإمكان تصنيفها في أربع مجموعات:

- المجموعة الأولى: تكون «الأمة» فيها بمعنى الجماعة، وينطوي تحتها عدة جماعات:

(١) التطور الدلالي بين لغة الشعر ولغة القرآن لعودة خليل أبو عودة: ٣٩ بتصرف قليل.

- الجنس من كل حي، وقد استعملها القرآن بهذا المعنى في الآية الثامنة والثلاثين من سورة الأنعام: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ﴾.

- الجماعة من الناس، وقد استعملها القرآن بهذا المعنى في قوله تعالى - من الآية الخامسة والسبعين من سورة القصص - : ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ﴾.

- الجماعة من القوم تتخذ موقفاً من الدين: وقد ورد استعمالها في القرآن في عدة آيات منها قوله تعالى في سورة الأعراف في الآية التاسعة والخمسين بعد المائة: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾.

- الجماعة التي أرسل إليها رسول: وقد ورد ذلك في القرآن في عدة آيات منها: الآية السادسة والثلاثون من سورة النحل: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.

- الجماعة من الناس تؤمن برسالة محمد ﷺ وقد ورد استعمالها في القرآن في عدة آيات منها قوله تعالى في الآية الثالثة والأربعين بعد المائة من سورة البقرة: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ...﴾ وهذا هو المعنى الاصطلاحي للأمة.

- جماعة العلماء، وقد استعملها القرآن بهذا المعنى في آيتين إحداهما الآية الرابعة بعد المائة من سورة آل عمران، وهي قوله تعالى: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ...﴾.

- المجموعة الثانية: تكون الأمة فيها بمعنى «الملة» و«الدين» وقد جاء استعمالها في القرآن في عدة آيات، بعضها يراد به ملة الإسلام، وبعضها يراد به ملة الكفر، ومن هذه الآيات:

– قوله تعالى في الآية الثامنة عشرة بعد المائة من سورة هود: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾ والمراد بالأمة فيها الدين الواحد والملة الواحدة وهي الإسلام.

– وقوله تعالى في الآية الثالثة والثلاثين من سورة الزخرف: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لَبُيُوتِهِمْ سُقْفًا مِّنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ﴾ والمراد بالأمة فيها: ملة الكفر التي تطلب الدنيا وترفض الآخرة.

– المجموعة الثالثة: تكون «الأمة» فيها بمعنى الرجل المنفرد الذي لا نظير له.

وقد ورد في القرآن في آية واحدة، وهي الآية العشرون بعد المائة من سورة النحل: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

– المجموعة الرابعة: تكون فيها الأمة بمعنى «الحين»، وقد استعملها القرآن بهذا المعنى

في آيتين:

إحداهما الآية الثامنة من سورة هود: ﴿وَلَنْ أَخْرَنَا عَنْهُمُ الْعَذَابَ إِلَىٰ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ لِّيَقُولُنَّ مَا يَحْبِسُهُ...﴾ أي: لن أخرنا عن هؤلاء المشركين من قومك يا محمد العذاب فلم نعجله لهم وأنسانا في آجالهم إلى أمة معدودة، ووقت محدود، وسنين معلومة.

هذا ما جاء في القرآن من المعاني اللغوية المتقدمة، وأما المعاني الأخرى فلن نعرض لها هنا لعدم ورودها في القرآن.

المعنى الاصطلاحي للأمة: يعرف أبو البقاء في «كلياته» الأمة فيقول:

«في حدود المتكلمين: الأمة هم المصدقون بالرسول دون المبعوث إليهم...».

ويرى النووي أنها تطلق على معنيين:

– من صدق النبي ﷺ وآمن بما جاء به وتبعه فيه، وهذا هو الذي جاء مدحه في الكتاب والسنة كقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]. ومنها:

— من بُعث إليهم النبي ﷺ من مسلم وكافر، ومنه قوله ﷺ فيما أخرجه مسلم في صحيحه: «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار»^(١). وقد فرق العلماء بين المعنيين بأن أطلقوا على الأمة بالمعنى الأول: أمة الإجابة. وعلى المعنى الثاني: أمة الدعوة، والقريظة تصرف إلى أحدهما^(٢).

وهكذا رأينا التداخل في لفظ «الأمة» بين الجماعة والدين والرجل المنفرد الذي لا نظير له، ورأينا التكامل بين أنواع الجماعات التي وردت فيها الأمة بمعنى الجماعة، كما رأينا التكامل في معنى الدين، ويمكن لنا أن ننظر إلى هذه المعاني الأخرى نظرة تكاملية مختلفة فنقول:

تتمثل «الأمة» بمعنى «الدين» أولاً برجل واحد، حينما يكون على دين الحق مخالفاً لسائر الأديان وهو النبي غالباً، أو مَنْ يسير على طريقته، ومن ثم يكون الرجل الذي لا نظير له، لأنه الرجل الجامع للخير، والذي يكون إماماً وقدوة لغيره من الناس.

فإذا استجابت لهذا الرجل فئة من الناس، وسارت على طريقته ومنهجه، سميت أمة لاجتماعها إليه في حال الدين، أو لأنها تعبیر عملي عن تعاليم الدين وأحكامه مطبقة في عالم الواقع.

فإذا تخلت الأمة عن دينها وعقيدتها، فقدت حقيقة وجودها، ومن ثم تسمى أمة باعتبار ما كان. فكان «الأمة» — هنا — يراد بها الحقبة الزمنية التي كانت فيها ملتزمة بدينها وكان القرآن يلفتنا في هذا إلى أن التاريخ لا يكون بوحدات زمنية فقط، وإنما يمكن أن يحسب بوحدات دينية أيضاً يعبر عنها بـ «الأمة» ويراد بها الحقبة الزمنية التي كانت فيها تلك الأمة منسجمة مع عقيدتها ودينها، وهذا يعني أن الإسلام لا يعطي الاعتبار الأكبر للزمن وإنما لما يجري فيه من نماذج عملية ملتزمة بطرق الهداية، وفي المقابل يطلق

(١) ١/١٣٤، حديث (١٥٣) في كتاب الإيمان.

(٢) عن كتاب «الأمة في دلالتها العربية والقرآنية» لصاحب هذا البحث ص: ٤٨.

لفظ « القرون » على الأمم السابقة التي أهلكتها الله بعد أن تخلت عن الهداية الإلهية، مع أن « القرون » في الأصل لفترة من الزمان، ولما كان لفظ « الأمة » مرتبطاً بالدين أشد ارتباطاً - كما رأينا ذلك فيما مضى - والدين قد يكون إسلاماً أو كفراً، فقد أكد في بعض الآيات على وصف هذه الأمة بأنها « أمة مسلمة » كما في قوله تعالى على لسان إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٨].

ونظراً لأهمية هذا المصطلح بالنسبة للإسلام نجد محاولات تحاول تفرغته من مضمونه الإسلامي وإعطائه مفهوماً اجتماعياً لا علاقة له بالإسلام، لا من الناحية النظرية ولا من الناحية التاريخية الواقعية، وانظر على سبيل المثال كتاب « مفهوم الأمة بين الدين والتاريخ »^(١).

التداخل والتكامل في مصطلح « الخلافة »:

يراد بالخلافة - كما عرفها الراغب الأصفهاني - : النيابة عن الغير إما لموته أو لغيبته أو لعجزه أو لتشريف المستخلف، ثم يقول: وعلى ذلك استخلف الله أوليائه في الأرض، يريد بذلك أنها من باب تشريف المستخلف الذي هو الإنسان، وبذلك لا يرد على هذا المعنى ما أورده ابن تيمية من أن الخلافة عن الله لا تجوز لأنه لا يموت ولا يغيب ولا يعجز. ولم يذكر المعنى الآخر الذي هو تشريف المستخلف والذي على أساسه أجاز من أجاز معنى النيابة عن الله تعالى.

وقد وردت الخلافة في القرآن بعدة معان:

- خلافة عامة للبشرية: وذلك في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا مَقْتًا وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا خَسَارًا﴾ [فاطر: ٣٩].

(١) اقتباس من بحث « الأمة في دلالتها العربية والقرآنية » ص: ١٠ .

– خلافة «خلائف»: كما في قوله تعالى في الآية الرابع عشرة من سورة يونس: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ وقد جاء قبلها: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [يونس: ١٣]. والمراد بها أنه جعلهم خلائف للمهلكين، وذلك واضح من قوله «من بعدهم» وهكذا استعملت الخلافة هنا استعمالاً أخص مما جاء في آية فاطر، لأنها هناك كانت خلافة عامة للبشرية ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣٩] ولم يقل من بعدهم. أما هنا فالخلافة هي خلافة لأمة بعد إهلاك أمة كافرة.

– خلافة «خلفاء» وإذا كانت «خلافة الخلائف» تكون لمن استخلف بعد أمة مهلكة فإن خلافة «الخلفاء» تكون للأمة التي خلفت أمة صالحة كما نجد ذلك في قوله تعالى من الآية التاسعة والستين من سورة الأعراف: ﴿...وَأذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصُطَةً...﴾ والخطاب لعاد قوم هود، وقد جعلهم الله خلفاء لقوم نوح، والمراد بقوم نوح الناجون من أصحاب السفينة الذين خلفوا المهلكين بالطوفان، والناجون هم الصالحون، وعاد جاءت بعدهم، كذلك استعملت «خلفاء» لثمود بعد عاد في الآية الرابعة والسبعين من الأعراف: ﴿وَأذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ...﴾ فالمراد بقوله: «إذ جعلكم خلفاء من بعد عاد»: المؤمنون من قوم هود الذين خلفوا الكافرين منهم كما قال في شأن هود وقومه: ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾.

– خلائف الأرض وخلفاء الأرض:

وإذا كان القرآن استعمل «الخلائف» لأمة خلفت أمة مهلكة، و«الخلفاء» لأمة خلفت أمة صالحة، فقد استعمل «خلائف الأرض» و«خلفاء الأرض» لأمة محمد ﷺ باعتبارها جاءت خالفة للأمم المهلكة، وللأمة الصالحة، فقد انتهت الخلافة إليها، ومن ثم قال في الآية

الخامسة والستين بعد المائة: ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ ﴾ أي: يقول الله للنبي ﷺ وأمه: والله الذي جعلكم أيها الناس خلائف الأرض بأن أهلك من قبلكم من القرون والأمم الخالية، والخلائف مطلوب منهم أن يخالفوا من سبقهم.

وإذا كانوا خالفين للأمم المهلكة باعتبارهم جاءوا بعدهم في الزمن فبإمكانهم أن يكونوا أيضاً خلفاء يخلفون الأمم الصالحة إذا ما اقتدوا بهم وساروا على نهجهم، وعلى ذلك جاء قوله تعالى: ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ﴾ [النمل: ٦٢]، وإنما يكون ذلك بعمل الصالحات كما قال: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ [النور: ٥٥].

– خلافة «الحاكم الأمير»: وبهذا المعنى جاء قوله تعالى في الآية السادسة والعشرين من سورة «ص»: ﴿ يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ... ﴾ وهي خلافة يقوم بها الأنبياء والرسل في حال وجودهم، كما يقوم بها الخلفاء والأمراء من بعدهم.

وهكذا تتداخل معاني الخلافة، من خلافة عامة للبشرية، إلى خلافة أمة لأمة مهلكة، إلى خلافة أمة لأمة صالحة، إلى خلافة أمة محمد ﷺ للأمم الطالحة والصالحة، إلى خلافة الأمير الحاكم... ومع هذا التداخل، هناك نوع من التكامل بين هذه المعاني يلتقي بعضها عند الخلافة الزمنية «من بعدهم» ويلتقي بعضها عند الخلافة الشرعية: ﴿ يَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ﴾ [النمل: ٦٢] ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾.

وبناءً على هذا التفريق الدقيق لمعاني الخلافة، نرى أن الذين خلفوا المهلكين «خلائف» عليهم أن يخالفوا من سبقهم، وأن الذين خلفوا الصالحين «خلفاء» عليهم أن يقتدوا بمن سبقهم، ومن ثم نقول «خلفاء النبي» الذين اقتدوا به، ولا نقول خلائف النبي^(١).

فإذا اقتدى الخلفاء بمن سبقهم من الصالحين كانوا خلفاً لخير سلف، وإذا لم يقتدوا بهم كانوا خلفاً ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ﴾ [مريم: ٥٩].

وهكذا نرى التداخل بين الخلافة العامة وخلافة الخلائف وخلافة الخلفاء وخلافة الأمير، كما نرى أن التفريق بين معانيها يؤدي إلى التكامل فمن الخلافة العامة للبشرية إلى خلافة أمة لأخرى (خلافة الخلائف والخلفاء) إلى خلافة الأمير وكأنها تبدأ من الأوسع لتنتهي إلى الأضيق.

كذلك نجد تكاملاً بين خلافة الإنسان لله بمعنى نيابة عنه في تسخير الكون والتسلط عليه بإذنه - وهي خلافة عامة للبشرية - وبين خلافته عن الله في إمضاء أحكامه وتنفيذ شرائعه - وهي خلافة خاصة بالمؤمنين - وخلافة عنه بالتخلق بأخلاق الله قدر الطاقة البشرية - كما قيل: تخلقوا بأخلاق الله - وهي خلافة خاصة بأولياء الله المقربين - .

تداخل لغوي اصطلاحي من جهة .. وتكامل من جهة أخرى:

عرفنا مما تقدم أن الاشتراك في اللفظ عن طريق النقل من المعنى اللغوي إلى المعنى الاصطلاحي هو الخطوة الأولى التي يتداخل بها المعنى اللغوي بالمعنى الاصطلاحي، وأنه لابد من مراعاة سياق الكلام لبيان المراد، وتوضيحاً لهذا لابد من التمثيل:

- لفظ « الصلاة »:

« الصلاة - في الأصل - : الإقبال على شيء، ومنه « الركوع»، ومنه « التعظيم والتضرع والدعاء»، وهي كلمة قديمة بمعنى الصلاة والعبادة، وقد جاءت في الكلدانية بمعنى الدعاء

(١) انظر: الخلافة في الأرض، لصاحب هذا البحث، ص: ٢٢ وما بعدها.

والتضرع، وفي العبرانية بمعنى الصلاة والركوع، ومن هذا الأصل «صلي النار» بمعنى أقبل عليها، ثم بمعنى دخل النار كما قال تعالى: ﴿سَيَصَلَّى نَاراً﴾ [المسد: ٣]، وأيضاً: ﴿وَيَصَلِّي سَعيراً﴾ [الانشقاق: ١٢]، ومنه «التصلية» كما قال تعالى: ﴿وَتَصَلِيَةٌ جَحِيمٌ﴾ [الواقعة: ٩٤] واستعملت العرب كل ذلك^(١).

والصلاة في اصطلاح الشرع: أقوال وأفعال مبتدأة بالتكبير مختتمة بالتسليم، وعلى ذلك جاءت الآيات الكثيرة التي تدعو إلى إقام الصلاة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]، ومع أن القرآن استعمل لفظ «الصلاة» بمعناه الشرعي في كثير من الآيات، إلا أنه استعمله أيضاً في بعض الآيات بمعناه اللغوي كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] أي: قولوا: «اللهم صل على محمد» - وهو دعاء للنبي ﷺ -، ولا يمكن هنا أن يفهم منه المعنى الشرعي، ومثله: صلاة الملائكة على النبي، حيث أريد بها الاستغفار له، وهو نوع من الدعاء أن يغفر الله له، وهو مستفاد من قول الله تعالى في وصف الملائكة ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [غافر: ٧]، ومثل ذلك قوله تعالى خطاباً للنبي ﷺ: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] حيث يراد به الدعاء لهم. والسياق هو الذي يحدد أحد المعنيين المتداخلين. أما قوله تعالى في المنافقين خطاباً لنبيه ﷺ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ فيراد به صلاة الجنازة بقريئة الموت. ومثل هذا التداخل في المصطلح القرآني مهَّد الطريق للتداخل المصطلحي في العلوم الشرعية، ومن ثم نجد تعريف الصلاة الشرعي «أقوال وأفعال مبتدأة بالتكبير مختتمة بالتسليم» والذي يراد به صلاة الفرائض والنوافل أصلاً يشتمل أنواعاً آخر من الصلوات تتداخل معه في التعريف، وذلك كصلاة الجنازة وصلاة الاستسقاء، وصلاة الكسوف والخسوف، مما جعل تقييده بالإضافة ضرورياً لإخراجه من التداخل.

(١) مفردات القرآن للفراهي: ٥١.

الصلاة.. والعبادات الأخرى: تتكامل الصلاة مع الحج لكونهما صورة ذكر الله، ولما أن فيهما تعبدًا جسمانيًا، ولما أنهما منوطتان ببيت الله، ولما ثبت عن النبي ﷺ أن «الطواف» صلاة. ثم للصلاة تكامل مع الصوم، لكونهما غير مختصتين بمكان، ولكون الصبر مدارهما، حتى إن السكوت قد كان من شرط الصوم. فالصلاة صوم الأنفس في بطونها - فهذا من جهة التشابه -.

ثم للصلاة مناسبة مع الزكاة من جهة التقابل وتكميل إحداهما بالأخرى لانشعابهما من أصل واحد:

- فأصل الصلاة: ركون العبد إلى ربه محبة وخشية. وأصل الزكاة: ركون العبد إلى العبد محبة وشفقة، فلا يكمل الصلاح إلا بهما: فالمحبة أصلهما.

فعلمنا - من ذلك - أن أصل الدين هو المحبة ورقة الباطن ولطافة الشعور حتى إن الله تعالى جعل رحمته شاملة لكل شيء فقال: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦]. فالدين ليس إلا التخلق بظل صفات الله، وقد كرم الله الإنسان بخلافته. فالتأمل في مناسبة الصلاة وتكاملها مع العبادات يهدينا إلى أصل الدين ومخ الشرائع...»^(١).

وهكذا رأينا التداخل في مصطلح الصلاة بين المعاني المتعددة التي ذكرناها، كما رأينا تكامله مع بقية العبادات التي تؤدي في النهاية إلى أصل الدين.

أثر المصطلح القرآني في التداخل والتكامل المصطلحي في العلوم الشرعية:

سبق أن أشرنا إلى كثرة المصطلحات القرآنية التي توزعتها العلوم الشرعية، ولا بأس أن نشير - هنا - إلى بعضها:

الأسماء والصفات:

ففي علم الاعتقاد: نرى ذكراً لعدد من أسماء الله الحسنی وصفاته العلی كلفظ الجلالة «الله» و«الرحمن» و«الرحيم» و«الملك» و«القدوس» و«السلام» و«المؤمن»

(١) فاتحة نظام القرآن للفراهي: ١٩ بشيء من التصرف.

و«العزیز» و«الجبار» و«المتكبر» و«الحي» و«القيوم» و«الحكيم» و«العليم» و«القهار» و«القدير» إلى غير ذلك. وجمهور أهل العلم على أن لفظ الجلالة «الله» و«الرحمن» هما الاسمان، وبقية ما ذكر هي صفات، ويعتبر توحيد الأسماء والصفات ركناً من أركان الاعتقاد، والذي يخل به ملحد في أسمائه وصفاته.

ويلاحظ أن بعض الصفات المذكورة ك«المؤمن» و«الحكيم» و«الرحيم» وأمثالها مما وصف به الإنسان أيضاً.

ومن هذا الوجه يكون بينها نوع من التداخل لوجود الاشتراك في المصطلح، وإن كان بين المعنيين فرق كبير كالفرق بين الخالق والمخلوق، حيث يراد بها إذا وصف بها الإنسان أولى المراحل، وإذا وصف بها الرحمن النهاية التي تليق بجلاله تعالى والتي لا يمكننا إدراكها على حقيقتها لضعفنا وعجزنا وقلة علمنا.

ومن وجه آخر نرى تكاملاً بين هذه الصفات، لأنها وإن كانت تدل على ذات واحدة، إلا أن معاني هذه الصفات بينها فروق؛ فمعنى «الرحيم» غير معنى «الجبار»، ومعنى «المؤمن» غير معنى «القهار»، وتنعكس آثار هذه الصفات على الإنسان المؤمن بها سلوكاً متوازناً واستقامة خلقية.

التعريف بالدين:

وفي التعريف بالدين يذكر القرآن ألفاظ «الدين» و«الملة» و«الشرعة» و«المنهاج» و«الحنيفية» و«الإسلام» و«الإيمان» و«الإحسان» و«الحلال والحرام» و«الفرض والنافلة»، وبعض هذه الألفاظ بينها عموم وخصوص يؤدي إلى التداخل. مما يقتضي التفريق بينها لإدراك المعاني الدقيقة، وبخاصة في حال اجتماعها في اللفظ، ويمكن أن تمثل لذلك بمصطلحي الإسلام والإيمان:

بين الإسلام والإيمان:

الإسلام: يطلق الإسلام بالمعنى العام الشامل على كل ما أنزله الله تعالى على جميع الأنبياء والرسل عليهم السلام، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل

عمران: ١٩] كما يطلق على الدين المنزّل على النبي محمد ﷺ - على وجه الخصوص - ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، ويطلق «الإسلام» على ما هو أخص من ذلك كما في حديث جبريل حيث أطلق على الشهادتين والصلاة والصوم والحج... ويظهر التداخل جلياً بين هذه المعاني نتيجة العموم والخصوص.

وقد يتداخل لفظ الإسلام مع الإيمان - حال انفرادهما باللفظ - فإذا قرأنا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البقرة: ١٠٤] عرفنا أن معنى الإسلام مضمّن فيها، وإذا قرأنا قوله تعالى: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢] عرفنا أن «الإيمان» داخل ضمنها.

أما عند اجتماعهما في اللفظ فيكون لكل من المصطلحين معناه الخاص، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٦] والمقصود بـ «المؤمنين» لوط وابنتاه، والمقصود بـ «غير بيت من المسلمين» لوط وابنتاه وزوجته، لأنها كانت منافقة^(١) محسوبة على المسلمين، فعبر بالمسلمين لأنها داخله في بيت لوط عليه السلام، ولو عبر بالمؤمنين لما أمكن أن تكون داخله في بيته، مع أنها في الواقع تعيش في بيته.

ومن وجه آخر نرى التكامل بين الإسلام والإيمان لأن أحدهما يتعلق بالاعتقاد والآخر يتعلق بالسلوك، وكلاهما ضروريان لإقامة معنى الدين، ولا يمكن لأحدهما أن يغني عن الآخر.

الأديان الباطلة:

وكما نطلق كلمة «الدين» على الدين الحق، قد تطلق على الدين الباطل، كما في قوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦] بعد قوله: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾

(١) انظر تفسير القرطبي.

[الكافرون : ١] وقد ذكر القرآن في هذا الاتجاه مصطلحات «الكفر» و«الشرك» و«الإلحاد» و«الظلم» و«الفسوق» و«النفاق» و«المرض»^(١) و«الفجور» و«الارتداد» و«الضلال» و«المغضوب عليهم» و«العصيان»،... ومعظم هذه الأوصاف وردت بصيغة اسم الفاعل، تارة مفردة وتارة جمعاً.

وكثير من هذه المصطلحات قد تطلق ويراد بها ما يُخْرِجُ من الملة، وقد تطلق ويراد بها المعصية فيقولون: كفر دون كفر، وشرك دون شرك، وظلم دون ظلم، وبذلك يكون تداخل بين هذه المصطلحات على هذا الأساس. كما يكون بينها تكامل على أساس أن كلاً منها يمثل حالة من حالات الانحراف، بحيث تكون بمجموعها كل حالات الانحراف سواء أكانت معصية أو مخرجة من الملة.

اليهود والنصارى:

كثيراً ما يجمع القرآن بين اليهود والنصارى في الذم، ويحذر المؤمنين من اتخاذهم أولياء، وينهى عن تقريبهم ليكونوا بطانة من دون المؤمنين، وهذا الجمع بين اليهود والنصارى في الذكر في سياق واحد إنما هو لاشتراكهم في الصفات والمواقف والكيد الدائم للمسلمين.

النصارى.. والذين قالوا إنا نصارى:

ومع هذا الجمع في الذكر، نجد تفريقاً في بعض السياقات يدل على اختلاف في الطبيعة والموقف كما في قوله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيِينَ وَرَهَبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ * وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [المائدة: ٨٢-٨٣].

(١) قد عالجنا مصطلح «الذين في قلوبهم مرض» في دراسة خاصة مطبوعة.

وربما يُظن للوهلة الأولى أن هناك تناقضاً بين ذم النصارى مع اليهود دائماً، والثناء عليهم - هنا - بانفرادهم، والحقيقة أن هناك فرقاً بين صيغة «النصارى» وصيغة «الذين قالوا إنا نصارى» كما أشار إلى ذلك الفراهي، وأن أتباع المسيح عليه السلام انقسموا بعده إلى قسمين: أتباع شمعون وهم المقصودون بقوله: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى﴾ وأنهم يحبون هذه التسمية، وأن معظم هؤلاء قد دخلوا في الإسلام وكما يؤكد ذلك آخر الآية: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾.

والقسم الثاني: هم أتباع بولس المبتدع، وهم يكرهون هذه التسمية لأنها في رأيهم نسبة إلى بلدة حقيرة هي «ناصر»، وهؤلاء هم «النصارى» المذمومون مع اليهود، ولو أننا راجعنا العهد الجديد من الكتاب المقدس لم نجد ذكراً لكلمة «النصارى»، وإنما الذي يذكر المسيحية وما اشتق منها، وهذا يؤكد كراهيتهم لهذه التسمية ويصدقها، ويزيد الأمر وضوحاً مواقف النصارى من المسلمين خلال التاريخ وعلى الأخص في الحروب الصليبية، وكذلك في أيامنا الحاضرة وما صنعوه تجاه عدد من الشعوب الإسلامية.

اليهود... وهوداً... والذين هادوا: كميتر علوم إسلامي

لم يفرّق المفسرون بين الصيغ الثلاثة، ومن خلال التأمل في نصوص هذه الصيغ كما وردت في القرآن نخرج بالنتائج التالية:

- يستعمل القرآن صيغة «الذين هادوا» في موضع المدح أو التشريع، وهي قريبة في إحياءاتها ودلالاتها من صيغة «الذين آمنوا» بالنسبة للمسلمين - وهي تذكروهم بتوبتهم من عبادة العجل على اعتبار أن معنى «الذين هادوا»: الذين تابوا.

أما كلمة «هوداً» فقد ذكرت في القرآن حكاية عما يقوله بعضهم لبعض ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ [البقرة: ١١١]، ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾.

- أما كلمة «اليهود» فقد جاءت في القرآن في موضع الذم، سواء أكان ذلك الذم من قول بعضهم لبعض، أم من ذم الله تعالى لهم ولمواقفهم، كما جاء ذلك في قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ [البقرة: ١١٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَبْعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠] ^(١).

وهكذا تتداخل هذه المصطلحات باعتبارها تتحدث عن طائفة واحدة، وتتكامل باعتبارها تتحدث عن حالات متميزة ضمن الإطار الموحد الذي يجمعها، مما يجعل الحاجة ماسة للوقوف عند كل لفظ لتحديد المراد به تحديداً دقيقاً.

عالم الغيب... ومصطلحاته:

وفي مجال عالم الغيب نرى غزارة في المصطلحات القرآنية التي وصفت اليوم الآخر وما يجري فيه، ونذكر على سبيل المثال:

يوم القيامة، يوم الدين، الصاخة، الطامة، الحطمة، الهاوية، صقر، الحميم، الجحيم، السعير، لظى، الحاقة، الغاشية، شجرة الزقوم، الغساق، النار، دار السلام، طوبى، جنة الخلد، الأعراف، الساعة، الحشر والنشر، الصراط، الميزان، الكوثر، سلسبيل، البعث، الحساب، الشفاعة، المقام المحمود، اللوح، العرض، الكرسي، العرش، الملكوت، البرزخ، رقيب عتيد، القرين، الشيطان، إبليس، الوسواس، الخناس، الحافرة، الصور، الناقور، القارعة، التغابن، الآخرة، الميزان، الجزاء، الأجر والثواب، الفلاح والفوز، العذاب والعقاب، الجنة، الفردوس، عدن، الخلد، النعيم، المأوى، الغرفة والغرفات، الغسلين، المهل، الملائكة، أصحاب اليمين، أصحاب الشمال، المقربون، الأبرار، ...

(١) انظر تفصيلاً لذلك في بحثنا «تأويل ثلاث آيات متشابهات» المنشور في العدد الثامن من مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية في الكويت.

إن هذه المصطلحات الكثيرة ربما تتداخل من حيث دلالتها على الذات، ولكنها تتكامل من حيث الصفات، وإن كثرتها اللافتة للانتباه توحى بأن الغيبيات التي لا يمكن إدراكها عن طريق الحواس، بحاجة إلى مثل هذه الأوصاف المفصلة التي تقربها من التصور، وإن مثل هذه المصطلحات لقيت عناية واضحة من علمائنا السابقين في بعض مؤلفاتهم، وإنها ماتزال بحاجة إلى الدرس والتحديد من خلال منهجية شاملة.

المصطلحات الفقهية:

لقد حفل القرآن بعدد كبير من المصطلحات الفقهية، والتي استفادت منها الدراسات السابقة، ففي مجال العبادات نرى:

عبادة الصلاة: ويلحق بها الركوع، السجود، الصلاة الوسطى، الظهر، الفجر، العصر، التهجد، القنوت، الخشوع، صلاة الخوف، النافلة، الذكر، الاستغفار، التبتل، المحراب، الأذان، الإقامة، التشهد.

ويلحق بها مصطلحات: الطهارة، الوضوء، التيمم، الاغتسال، الجنابة.

وفي عبادة الصوم: ترد مصطلحات مثل: رمضان، الاعتكاف، الكفارة.

وفي عبادة الزكاة: ترد مصطلحات: الصدقة، الفقير، المسكين، المؤلفة قلوبهم، العاملون عليها، الغارمون، في سبيل الله، ابن السبيل

وفي عبادة الحج: ترد مصطلحات: يوم الحج الأكبر، عرفات، المشعر الحرام، الطواف بالبيت، الإفاضة، الطواف بين الصفا والمروة، الهدى، الفدية، النسك، التلبية، الإحرام، الإحلال، الميقات، الاستطاعة، العمرة، شعائر الله . . . إلى أمثال ذلك.

وقد قامت الدراسات الفقهية في باب العبادات على هذه المصطلحات وأمثالها، واجتهدت في تحديد دلالاتها تحديداً دقيقاً، نظراً لارتباطها الوثيق بواقع الحياة والسلوك اليومي للأفراد، مما جعلها أكثر وضوحاً عند الناس، ولا شك بأن هذه المصطلحات تتكامل في كل عبادة على حدة، كما تتكامل العبادات كلها في إطار منظومة أشمل.

الجهاد:

وفي باب الجهاد ترد مصطلحات: في سبيل الله، النصر، الفتح، الغلب، الرباط، الإعداد، القوة، السلاح، القتال، الصف، التأيد، النفير، الظهور، العهد، الحرب، السلم، السلم، المخلفون، القاعدون، الغنائم، الأنفال، الأسرى، الفبيء، الذمة، الإل، الخيل، الزحف، الصبر والمصابرة، الأمن، الخوف، التسلل، الاستئذان، الجند، الشهداء، الجزية.

وعلى الرغم من العناية الكبيرة بمصطلحات الجهاد في كتب الفقه، وبيان دلالاتها وشروطها وما يتصل بها، إلا أن الحاجة ما تزال ماسة إلى إعادة دراسة بعض هذه المصطلحات في ضوء حاجات الأمة التي تتجدد يوماً بعد يوم، والتي تتعرض لضغوط كبيرة بهدف تغيير مفوماتها، وتحريف معاني مصطلحاتها، ويتعرض «الجهاد» في العصر الحاضر ومصطلحاته للنصيب الأوفى من حملة الغزو والتشهير التي يمارسها الغرب ضد الإسلام، مما جعل البعض يستجيبون محاولين حصر مفهوم الجهاد بالدفاع، ومفسرين لبعض آيات الجهاد على غير وجهها لتساير الاتجاهات الغربية في فرض سلام ذليل يستجيب لمصلحة اليهود على حساب مصالح المسلمين، مستشهدين على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦١]، وهذه الآية تطبق في حال تفوق المسلمين على أعدائهم، وحينما تكون المعركة على أرض العدو، فالجنوح إلى السلم توفير لقوة المسلمين وتأكيدهم لانتصارهم، ولا خسارة لهم في شيء، كما أنه يحقن دماء المحاربين، أما أن يدعو المسلمون إلى السلم وهم في حال ضعف والعدو متمكن في أرضهم، فهذا ما يمنع منه القرآن بقوله تعالى في الآية الأخرى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتْرُكُمُ أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٥].

وهكذا يتبين الفرق بين «السلم» - الدليل المنهي عنه - و«السلم» - العزيز الذي يُجَنَح إليه - وبذلك يزول التداخل بين المعنى الجائز والمعنى الممنوع، ويظهر التكامل بين المصنوعين حيث يعمل بكل واحد منهما في وقته وبشروطه.

وكثير من المصطلحات بحاجة إلى مثل هذه الدراسات في إطار المنهج الشمولي الذي ينزل كل آية منزلها بحيث يزول التداخل ويظهر التكامل، ويمنع الالتباس.

الأحوال الشخصية:

وفي مجال فقه الأسرة - الأحوال الشخصية - نجد مصطلحات كثيرة منها: الخلة، النكاح، الطلاق، النفقة، الإعضال، الصداق، الإيلاء، الإمسك، التسريح، النشوز، العدة، القروء، اللعان، القذف، الإحصان، الوصية، الميراث، العقدة، الأجل، الوصاية، الإرضاع، ... إلى غير ذلك من المصطلحات الكثيرة.

وقد حظيت هذه المصطلحات بعناية أكبر من جهود العلماء، ذلك أن فقه أحكام الأسرة ما يزال هو المطبق من الشريعة في أكثر الدول الإسلامية، ولاشك بأن هذه المصطلحات ربما يتداخل بعضها أحياناً، ولكنها في جملتها تتكامل لتقييم بناء الأسرة على أساس اجتماعي متين، وهي تتكامل مع بقية المصطلحات الفقهية وسائر المصطلحات الشرعية التي تشكل منظومة حضارية متميزة.

بقية المصطلحات الفقهية:

وهناك مصطلحات كثيرة في ميدان المعاملات المالية والاقتصاد، كالبيع والربا، والكسب والسحت، والإيجار، والكفالة، والرهن، وأمثالها. ومصطلحات في الجنايات كالقصاص والحدود والتعازير وتوابعها.

كما أن هناك مصطلحات في الحكم والسياسة والاجتماع، وكل ذلك مما يطول الحديث حوله، ويقاس ما لم نذكره منه على ما ذكرناه.

مصطلحات الأخلاق والسلوك:

ومن المصطلحات التي كثر ذكرها في القرآن مصطلحات الأخلاق والسلوك، منها: التقوى والفجور، الهدى والضلال، الرشد والغى، الإثم والذنب، الحق والباطل، العفاف،

الوفاء، الصبر، الحلم، الحياء، التوكل، الإنابة، الأوهية، الخلق، الزهد، الصلاح، الحمد والشكر، الربانية، الإخلاص، التعاون، الإحسان... وأمثال ذلك كثير.

وقد اهتمت كتب الأخلاق بمثل هذه المصطلحات، كما نجد ذلك في كتاب «الرعاية لحقوق الله» للحارث المحاسبي، وكتاب «الذريعة إلى مكارم الشريعة» للراغب، وكتاب «إحياء علوم الدين» للغزالي، وكتاب «مدارج السالكين» لابن القيم، بل يمكن القول إن كتب التصوف ذاخرة بمصطلحات خاصة في هذا الاتجاه، وكثيراً ما يستعملون ألفاظاً ومصطلحات في علوم أخرى مما يجعل التداخل بينها واضحاً، وربما استعاروا مصطلحات العشق والحب والغزل، وهذا أكثر من أن يحصى.

وعلى الرغم من أن كثيراً من مصطلحات الأخلاق والسلوك تعود إلى القرآن، إلا أن المعاني المضمنة بها قد تقترب أو تبتعد من المعاني القرآنية، ومن هنا ربما حدث خلل كبير، ولا بد من تجديد هذه المعاني من خلال استعمال القرآن، ومن خلال منهج شمولي واستقراء تام، وذلك حتى لا نحمل المصطلحات القرآنية على معانٍ لا تحملها. كذلك لا بد من تنقية هذه المصطلحات من المعاني الدخيلة التي تسربت إليها من كتب الفلسفة أو كتب التصوف الأعجمي، والتي شاعت لفترة من الزمن في كثير من مؤلفات التصوف.. ذلك أن علم الأخلاق والسلوك اعتمد على الحكمة العملية المأخوذة من الفلسفة، كما اعتمد على نظريات الزهد الأعجمية، وكما أشرنا إلى ذلك من قبل، ولأن علم الأصول بقي مقصوراً على جانب الأحكام الفقهية العملية، مما فتح الطريق إلى البحث عن الأخلاقيات خارج نطاق القرآن، ومن ثم يكون الحل بعلم أصول التأويل، كما أشرنا إلى ذلك من قبل. وعندما يتم ذلك سيعود التوافق والانسجام بين هذه المصطلحات الأخلاقية ومنظومة القيم الخلقية التي جاءت بها الشريعة، وتُحلُّ كثير من التناقضات التي نشأت نتيجة المعاني الدخيلة المقتبسة من مصادر غير إسلامية، والتي أحدثت خللاً في بناء شخصية المسلم في بعض الأزمنة والأمكنة التي انتشرت فيها.

مصطلحات قرآنية حول « القرآن وعلومه » :

بالإضافة إلى ما قدمناه عن المصطلح القرآني وأثره في العلوم الشرعية، لا بد لنا استكمالاً لذلك من الحديث عن المصطلحات القرآنية التي تحدثت عن القرآن وعلومه، ذلك أن حديث القرآن عن القرآن أمر في غاية الأهمية، وقد عرض علماؤنا قديماً وحديثاً لهذا الموضوع، وسنلّم في هذه العجالة بعدد من المصطلحات القرآنية حول القرآن وعلومه :

مصطلح « القرآن » :

وهو أشهر هذه المصطلحات، وقد ورد في عدد من الآيات القرآنية، وقد اختلف في اشتقاقه، والراجح أنه من « القراءة » بمعنى الجمع والتلاوة، والعجيب أن المستشرقين يجعلون لفظ « القرآن » يعود إلى آرامي، وقد تابعهم على ذلك الدكتور صبحي الصالح - رحمه الله - قائلاً: « وما لنا نستغرب ذلك، والآراميون كانوا يعيشون في هذه المنطقة »، والذي دفعه إلى ذلك أن « القراءة » تعني « التلاوة » على حين أصل « القراءة » بمعنى الجمع كما عرفها العرب، أما بمعنى التلاوة فهي المأخوذة من الآرامية، وبذلك يشكك المستشرقون في مصطلح « القرآن » نفسه .

وقد عرضت لدراسة هذا المصطلح في كتابي « القرآن الكريم - تاريخه وبعض علومه - » وانتهيت فيه إلى أن « القرآن » مشتق من قول العرب: « ما قرأت الناقة سلى قط »، أي: ما جمعت رحمها على جنين ولا ولدت، وبهذا يتبين أن القراءة - هنا - قصد بها جمع الجنين في الرحم ثم إظهاره بالولادة، وكذلك « القرآن » بمعنى القراءة، فهو جمع للكلمات في الصدور، ثم تلاوتها باللسان وإظهارها للسامعين، أو هو جمع الكلمات في السطور، ثم قراءتها من السطور. وهكذا فالقرآن يتضمن معنى « الجمع » و« التلاوة »، وكل كلمة اشتملت على معنيين جاز استعمالها في أحد معنيها وفي قوله تعالى: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ [القيامة: ١٨] أريد بالقرآن التلاوة فقط، لأن الجمع ذكر مفرداً بقوله: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ ﴾ .

ومن المصطلحات التي أطلقت على القرآن:

الفرقان:

وهو يعني صفة من صفات هذا الكتاب، وأنه يفرق بين الحق والباطل، والهدى والضلال، وقد كان لهذا المصطلح أثر كبير على العلوم الشرعية التي تتداخل مصطلحاتها وتتكامل، فإدراك الفرق بينها هو الذي يميز بين معانيها ويكشف عن تكاملها، ومن هنا وجدت كتب كثيرة تحمل اسم «الفروق» أو «الفرق» منها كتب في الفقه، وأخرى في اللغة، وأخرى في المصطلحات، ومن الأعلام الذين اهتموا بذلك أبو هلال العسكري، والراغب الأصفهاني، وابن تيمية، وابن القيم، وغيرهم كثير، والفصل الأخير من كتاب «الروح» لابن القيم خصصه للفروق، كما أن هناك من جمع من كتب ابن القيم ما تناثر فيها من فروق في كتاب خاص سماه: «الفروق»، ولاشك أن مثل هذه الدراسات ظهرت مبكرة في تراثنا حيث نجد كتاباً في «الفرق بين الصدر والقلب واللب» للحكيم الترمذي، ولاشك أن مثل هذه الدراسات مهمة جداً وبخاصة في مجال الدراسات المصطلحية لأنها تساعد على تحديد المعاني، وبيان التداخل والتكامل بين المصطلحات.

ومن المصطلحات حول القرآن وعلومه: الذكر، التنزيل، والسورة، والآية، والمثاني، والتأويل، والتفسير، والنسخ، والمحكم والمتشابه... وأمثالها كثير، وقد كتب حولها الكثير، ومع ذلك يجد فيها المحقق المدقق ما يضيفه دائماً.

المصادر والمراجع

- الأمة في دلالتها العربية والقرآنية، د. أحمد فرحات، دار عمار، عمّان، ط ١ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م).
- «تأويل ثلاث آيات متشابهات»، د. أحمد فرحات، «بحث» منشور في العدد الثامن من مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية في الكويت، وصدر مستقلاً في كتاب عن دار عمار في الأردن، ط ١ (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).
- التطور الدلالي بين لغة الشعر ولغة القرآن، عودة خليل أبو عودة، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ط ١ (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).
- التكميل في أصول التأويل، عبد الحميد الفراهي، الدائرة الحميدية ومكثبتها، الهند (١٣٨٨هـ).
- التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي، تحقيق: محمد رضوان الداية، دار الفكر، دمشق، ط ١ (١٩٩٠م).
- الخلافة في الأرض، أ.د. أحمد فرحات، دار عمار، عمّان، ط ١ (١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م).
- الظاهرة القرآنية، مالك بن نبي، دار الفكر، دمشق، ط ٤ (١٩٨٧م).
- فاتحة نظام القرآن، عبد الحميد الفراهي، مطبعة إصلاح، الهند (١٣٥٢هـ).
- مصطلح «الذين في قلوبهم مرض»، د. أحمد فرحات، دار عمار، عمان، الأردن، ط ١ (١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م).
- المعجم الوسيط، الصادر عن مجمع اللغة العربية في القاهرة، دار الدعوة، استانبول.
- مفردات القرآن، عبد الحميد الفراهي، مطبعة إصلاح، الهند (١٣٥٨هـ).
- وطبعة الدكتور محمد أجمل أيوب الإصلاحي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١ (٢٠٠٢م).
- مقدمة جامع التفاسير، للراغب الأصفهاني، تحقيق: د. أحمد حسن فرحات، طبع دار الدعوة، الكويت، ط ١ (١٤٠٥هـ-١٩٨٤م).